

التعليم مجلس
ستونينغتون (كونيتيكت)
قرار بشأن
الهوية الجندرية/التعبير الجندري/التوجه الجنسي

العام المجاني K-12 وحيث أنه من حق كل طفل ، بغض النظر عن الهوية الجنسية أو التعبير الجندري أو التوجه الجنسي ، الوصول إلى تعليم وترحب المقاطعة بجميع الطلاب وتدعمهم ؛

وحيث إن المقاطعة تتحمل مسؤولية ضمان أن جميع الطلاب الذين يقيمون داخل حدودها ، بغض النظر عن الهوية الجنسية أو التعبير عن العام المجاني ؛ K-12 النوع الاجتماعي أو التوجه الجنسي ، يمكنهم الوصول بأمان إلى تعليم

وحيث إن المقاطعة تدرك أن هناك موظفين ومعلمين من أعلى المستويات من المثليين والمثليات والمتحولين جنسياً، وأن جميع الموظفين هم أعضاء قيمون في المجتمع المدرسي بغض النظر عن هويتهم الجنسية أو تعبيرهم عن النوع الاجتماعي أو ميولهم الجنسية؛

وحيث إن المقاطعة تدرك أن العائلات في مجتمعنا تأتي في العديد من الأشكال المختلفة وأن المقاطعة تقدر جميع عائلاتنا ومقدمي الرعاية لطلابنا ، بغض النظر عن الهوية الجنسية أو التعبير عن النوع الاجتماعي أو التوجه الجنسي ؛

وحيث إن ولاية كونيتيكت تحظر التمييز، بما في ذلك التمييز على أساس الهوية الجندرية، والتعبير عن النوع الاجتماعي، والتوجه الجنسي؛

وحيث أنه، في رأي تاريخي قررت قضية بوستوك ضد مقاطعة كلايتون في 15 يونيو 2020، أقرت المحكمة العليا للولايات المتحدة بأن التمييز على أساس التوجه الجنسي الفعلي أو المتصور أو الهوية الجندرية هو دائما شكل من أشكال التمييز على أساس الجنس، ويحظر القانون الفيدرالي التمييز على أساس الجنس في التوظيف والتعليم؛

وحيث إن وزارة التعليم الأمريكية ووزارة العدل الأمريكية قد أقرتا بأن منطق المحكمة العليا في قرار بوستوك ينطبق على الباب التاسع من تعديلات التعليم لعام 1972 (الباب التاسع)، وأن الباب التاسع يحظر التمييز ضد الطلاب وموظفي المدارس ومضايقتهم على أساس هويتهم الجنسية وميولهم الجنسية؛

وحيث إن الباب التاسع وغيره من قوانين الحقوق المدنية الفيدرالية التي تحظر التمييز على أساس الهوية الجندرية والتوجه الجنسي تستبق القوانين المحلية وقوانين الولايات التي تتعارض وعدم الامتثال لمتطلبات الباب التاسع قد يعرض التمويل الفيدرالي للمقاطعة للخطر؛

يواجهون معدلات عالية من التنمر والإيذاء ("LGBTQ") وحيث إن طلاب مثليات الجنس ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية والتحرش في المدرسة على أساس ميولهم الجنسية الفعلية أو المتصورة أو هويتهم الجندرية ، أو هوية شركائهم ؛

بما في ذلك ارتفاع معدلات التسرب ، وارتفاع ، وارتفاع LGBTQ وحيث إن هذا التنمر والإيذاء والمضايقة قد أدى إلى نتائج تعليمية سلبية لطلاب معدلات التغيب ، وانخفاض تطلعات المدرسة ما بعد الثانوية ؛

يبلغون أيضا عن معدلات أعلى من القلق والاكتئاب. وحيث أن سنوات سن المدرسة هي وقت حرج للشباب LGBTQ وحيث أن طلاب المثليين لأنهم غالبا ما "يخرجون" أو يكشفون عن هوياتهم المثلية للآخرين خلال ذلك الوقت؛

وحيث إن خلق بيئة مدرسية مرحبة وآمنة لطلابنا وموظفينا وعائلاتنا ومقدمي الرعاية من مجتمع الميم يجعل مجتمعنا المدرسي أكثر ترحيبا وأمانا للجميع؛ وحيث إن المقاطعة تدعم التعليم الذي يحتفل بهوياتنا المختلفة؛ النزاهة في كيفية تعاملنا مع الآخرين ؛ والشجاعة للقيام بما هو صحيح من خلال الاستماع إلى وجهات النظر المتنوعة والتعلم منها واحترامها؛ وحيث إن العاملين في مجال التعليم غالبا ما يكونون المصادر الأساسية للدعم والموارد والمعلومات لمساعدة ودعم الطلاب وتعلم الطلاب، والذي يشمل صحتهم الاجتماعية والعاطفية؛

ومن ثم، سواء تقرر الآن أن المقاطعة تحظر التمييز ضد جميع الأشخاص، سواء كانوا طلابا أو أسرة/مقدم رعاية لطلاب أو موظفا في المقاطعة، على أساس التوجه الجنسي الفعلي أو المتصور، أو الهوية الجندرية، أو التعبير عن نوع الجنس، أو التوجه الجنسي الفعلي أو المتصور، أو الهوية الجندرية، أو التعبير الجنساني لشركائهم؛

وسواء تقرر كذلك أن المقاطعة تحظر التنمر والمضايقة ضد جميع الأشخاص، سواء كانوا طلابا أو موظفين في المقاطعة، على أساس التوجه الجنسي الفعلي أو المتصور، أو الهوية الجندرية، أو التعبير الجنساني، أو التوجه الجنسي الفعلي أو المتصور، أو الهوية الجندرية، أو التعبير الجنساني لشركائهم؛

وسواء تقرر كذلك أن يعلن المجلس أن المقاطعة هي مساحة آمنة لطلابها، مما يعني أن المقاطعة هي مكان للطلاب للتعلم والازدهار وطلب المساعدة والمعلومات والدعم الخالي من التمييز والتنمر؛ وعلى هذا النحو، يسمح للمعلمين والموظفين في المقاطعة بعرض علم قوس قزح كعلامة على التنوع والإنصاف والشمول لطلاب ستونينغتون؛ + LGBTQ

تقرر كذلك أن تقوم المقاطعة، في غضون 30 يوما من تاريخ هذا القرار، بمراجعة وتعديل سياساتها المناهضة للتمييز لضمان أن تحظر تلك السياسات التمييز ضد المثليين؛

وسواء تقرر كذلك أن تعمل المقاطعة، في غضون 30 يوما من تاريخ هذا القرار، مع ممثلي المفاوضة الحصريين ذوي الصلة لتحديد أفضل السبل لإدراج سياسات مكافحة التمييز بين المثليين والمتليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغابري الهوية الجنسية وحاملي صفات الجنسين في اتفاقات المفاوضة الجماعية القائمة أو المستقبلية؛

وسواء تم حله مرة أخرى، يجب على المقاطعة نشر هذا القرار في كل موقع مدرسي وتوزيعه على موظفي المقاطعة والطلاب وأولياء الأمور باستخدام وسائل الاتصال المعتادة، وأن القرار سترجم إلى جميع اللغات التي يتحدث بها الطلاب في المنزل؛

وسواء تم التوصل إلى مزيد من التسوية، يتعين على المشرف أن يقدم تقريرا عن الامتثال لهذا القرار إلى المجلس في اجتماعه التالي؛

وسواء تم حلها مرة أخرى، يجب توعية الطلاب بأن مستشاري المقاطعات متاحون لمناقشة الموضوعات الواردة في هذا القرار.

المعتمد من قبل مجلس التعليم في 25 أكتوبر 2022

التعليم مجلس رئيس ،رجب فاروق

التعليم مجلس سكرتيرة ،سيمونز هايدي